

قانون رقم ٩١ لسنة ١٩٨٥

بربط موازنة هيئة القطاع العام للتشبيد

للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب المكون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات هيئة القطاع العام للتشبيد للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ١٣٤٢٥٠٠٠٠ جنيه (ثلاثة عشر مليوناً وأربعمائة وخمسة وعشرون ألف جنيه) وذلك وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ١٣٢٢٥٠٠٠٠ جنيه (ثلاثة عشر مليوناً ومائتان وخمسة وعشرون ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

(أ) الباب الأول : أجور : ٢٧٥٠٠٠٠ جنيه .

(ب) الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية ١٢٩٥٠٠٠٠ جنيه ،

منه مبلغ ١٢١٠٤٠٠٠٠ جنيه بالنقل الحكومة .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ جنيه (مائتان ألف جنيه) بالباب الثالث استخدامات استثمارية .

ثالثا - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ١٣٢٢٥٠٠٠٠ جنيه (ثلاثة عشر مليوناً ومائتان وخمسة وعشرون ألف جنيه) بالباب الثاني إيرادات جارية وتحويلات جارية .

رابعا - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٦/٨٥ بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ جنيه (مائتا ألف جنيه) بالباب الرابع قروض وتمهيلات أثمانية - قروض محلية من بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثانية)

يجوز زيادة الاستخدامات الجارية والتحويلات الرأسمالية مقابل زيادة حقيقية في الإيرادات الناتجة عن الحصص في مقابل الإدارة والإشراف في توزيعات أرباح الشركات التابعة وبموافقة وزارة المالية وبما لا يزيد على ٥٠٪ من الزيادة المحققة .

(المادة الثالثة)

الأنشطة التي تباشرها الهيئة بموجب قرارات إنشائها وكانت تحصل تكاليفها من الشركات يجوز بموافقة مجلس إدارة الهيئة واعتماد الوزير المختص الاستمرار في تحصيل تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وإخطار وزارة المالية .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٨٥

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، ويتخذ كقانون من قوانينها

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شوال سنة ١٤٠٥ (٢٣ يونيو سنة ١٩٨٥) .

حسنى مبارك

